



هل يقع طلاق المريض نفسياً؟

الاسئلة و الفتاوى

2019-08-22

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
هل يقع طلاق المريض نفسياً؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعدُ :
١/ مريض الذهان لا يقع طلاقه ما دام طلق حال تلبسه بالمرض.
٢/ في فتاوي الطلاق التفصيلية لا بد من مراجعة مفتي ثقة ولا يكتفى بالمراسلة.
والله تعالى أعلم.